انتهى • وفي بلية الدهر في فتاوى اهل العصر
علي بن احمد عن التزوج بامراة مسلمة من الجن هل يجوز
اذا تصور ذلك ام يختص الجواز بالادميين فقال
يصنع هذا التابل حاقنة وجعله قلت وهذا الباب
على حاقنة التابل وان كان لا يتصور الا ترى ان ابا
الليث ذكر في فتاويه ان الكفار لو تزوجوا ابنتي من
الانبياء هل يزجى فقال يسئل ذلك النبي ولا يتصور
ذلك بعد رسولنا صلى الله عليه وسلم ولكن لجاز على
تقدير التصور كذا هذا • وسئل عنها ابو حامد فقال
لا يجوز انتهى • وقد استدل بعضهم على تحريم نكاح
الجنيات بقوله تعالى في سورة النحل والله جعل لكم
من انفسكم ازواجا اي من جنسكم ونوعكم وعلى
خلقكم كما قال الله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم
اي من الادميين انتهى وبعضهم بما رواه حرب
الكرماني في مسايله عن احمد واسحاق قال حدثنا
احمد بن يحيى الفطيعي حدثنا بشر بن عمر بن لهيعة
عن يونس بن زيد عن الزهري قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن نكاح الجن وهو وان كان مرسلا
فقد اعتضد بما قال الاسنوي وروي المنع عن الحسن
البصري وقتادة والحاكم وابن قتيبة واسحاق
ابن راهويه وعقبة الاصم فاذا تقرر المنع من نكاح

نكاح الانسي لجنيه فالمنع من نكاح الجني الانسيه اولى
ويدل عليه قوله في السراجية لا يجوز المناكحة وملامسة
لما • لكن روى ابو عثمان سعيد بن العباس الرازي
في كتاب الاهمام والوسوسة فقال حدثنا قتيل
عن سعيد بن داود الزبيدي قال كنا في قوم من اهل
اليمن الى ما لان يسئلونه عن نكاح الجن وقالوا ان
ها هنا رجلا من الجن يخطب النا جارية يزعم انه
يريد الحلال فقال ما ارى بذلك باسا في الدين
ولكن اكره اذا وجد امراة حامل قتل من زوجك
فان من الجن فيكثر الفساد في الاسلام بذلك انتهى
ومنها لو وطي الجني انسية فهل يجب عليها الغسل قال
قاضي خان في فتاواه امراة قالت معي جني يأتيني
في النوم مرارا واجد في نفسي ما اجد لو جامعني زوجي
لاغتسل عليها انتهى وقيد الكمال بما اذا لم تنزل اما
اذا انزلت وجب كانه احتلام ومنها انعقاد الجماعة
بالجن ذكره الاسيوطي عن صاحب الكام المرجان
مزاحما بما مسنده لاحمد حديث احمد عن ابن مسعود
رضي الله عنه في قصة الجن وفيه لما قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي ادركه شخصان منهم فقالا
يا رسول الله انا نحب ان نؤمنا في صلاتك فقال
فصفهما خلفه ثم صلى بهما ثم انصرف ونظير ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)